

الديباج شرح صحيح مسلم بن الحجاج

- 1674 - أن أجيرا ليعلى قال الحفاظ هذا هو الصحيح المعروف أن المعضوض هو أجير ليعلى لا يعلى يقضم بفتح الضاد المعجمة أي يعض الفحل بالحاء أي من الإبل وغيرها .
- 1673 - ادفع يديك حتى يعضها ثم انتزعها قال النووي ليس المراد بهذا أمره بذلك وإنما معناه الإنكار عليه أي أنك لا تدع يدك فيه يعضها فكيف تنكر عليه أن ينتزع يده من فيك وتطالبه بما جنى في جذبه